رقم العقد:
الرقم الضريبي:

عقد توريد منتجات ومواد

أولا: المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله الذي علم الإنسان ما لم يعلم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وبعد، فإنه في الرياض يوم الأحد بتاريخ: ١٤٤٧/٠١/١١ هـ، الموافق: ٢٠٢٥/٠٧/٠٦ م، تم الاتفاق والتراضي وانعقد الإيجاب والقبول بين الأطراف الموضحين أدناه وهما بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً وبمحض إرادتهم ودون ضغط أو إكراه وبعد التحقق والتأكد من أركان وشروط العقد والشروط في العقد شرعاً ونظاماً وذلك على المواد والأحكام التالية:

ثانياً: أطراف العقد:

١- مؤسسة خلود عبدالله هادي حكمي للزهور سجل تجاري رقم: ٣٥٥٠١٦١٦٠٣٣٥ يمثلهم أ/ خلود عبدالله هادي حكمي سعودية بموجب هوية رقم: (١١٠٠٩٥٧٨٨٣) بصفته مدير المؤسسة ، ويشار إليه في هذا العقد بـ الطرف الأول (الوسيط).
٢- شركة سجل تجاري يمثلهم بصفته ويشار إليه في هذا العقد بـ الطرف الثاني (المورد والبائع)

ثالثاً: التمهيد:

١. حيث الطرف الأول لديه منصة لبيع الزهور والورود وهو وسيط بين المشتري (العميل) وبين الطرف الثاني بصفته مورد وبائع ومتخصص في توريد الزهور والورود .
٢. لما كان الطرف الثاني شركة متخصصة بتوريد وتأمين الزهور والورود، ولديهم المعرفة والخبرات والإمكانات اللازمة لتنفيذ التزاماتهم المنصوص عليها في هذا العقد لذلك جرى الاتفاق على مواد وأحكام هذا العقد.
٣. المقدمة والتمهيد جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما له.

رابعًا: محل العقد:

المنتجات المنتفق على توريدها أو بيعها و المشار إليها في هذا العقد

خامسًا: مدة العقد:

لم يتم تحديد مدة لتنفيذ العقد بسبب أن الإنجاز وإنهاء الأعمال والقضايا ليس بيد الطرف الأول، ولكن في حال -لا سمح الله- لم يقم الطرف الأول بتنفيذ أي أعمال أو اتخاذ اي إجراء أو لم يقدم وينفذ أي من الخدمات الموضحة في البند ثامناً من هذا العقد خلال مدة ثلاثة شهور عمل يحق للطرف الثاني فسخ العقد.

سادسًا: تكييف العقد والقانون الواجب تطبيق:

١. **نظامًا وقانونًا**: عقد توريد
٢. **شرعًا:** عقد بيع سلم

سابعًا: وثائق العقد

-

ثامناً: ملاحق العقد:

-

تاسعاً: لغة العقد:

- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تنفيذ أحكام العقد ومراسلات الإخطارات بين الطرفين وفي حال دعت الحاجة إلى استخدام وثائق بأي لغة غير العربية فإن الطرف المستخدم لها أو المقدم لهذه الوثيقة ملزم بترجمتها من مكتب ترجمة معتمد على نفقته.

عاشراً: نوع ومواصفات المنتجات والمواد:

م	الخدمة المقدمة	شرح الخدمة	الشـــــــــــــروط والمواصفات	الجودة
١				

الحادي عشر: تجربة المنتجات والمواد:

يحق للمشتري فحص المنتجات عند الاستلام والتواصل مع المورد أو البائع بشأن أي ملاحظات تتعلق بالجودة أو المواصفات خلال مدة لا تتجاوز (٣) أيام من تاريخ الاستلام، ويُستثنى من ذلك الورد الطبيعي والمنتجات سريعة التلف حيث تكون مدة الاعتراض (٢٤) ساعة فقط.

وتقتصر مسؤولية المنصة أو المؤسسة على كونها وسيطًا إلكترونيًا بين الأطراف فقط، وتخلي مسؤوليتها الكاملة عن جودة أو مطابقة المنتجات، وتكون المسؤولية كاملة على البائع وحده.

ويُلتزم الطرف بعدم التعسف في استخدام حق الفحص، ويقتصر الغرض منه على التحقق من سلامة المنتجات ومطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها والمعلنة.

ويجوز للمشتري المطالبة بأي ملاحظات أو مطالبات خلال المدد المحددة أعلاه فقط، وبعد انتهائها يسقط حقه في الاعتراض أو المطالبة بأي مبالغ مدفوعة أو أي مطالبات مالية أو قضائية أيا كان سببها، ولا يحق له الرجوع على البائع أو المنصة أو المؤسسة أو اللجوء إلى الجهات القضائية المختصة بشأن ذلك.

الثاني عشر: الضمان:

١. تعهد الطرف الأول بالتقيّد بأحكام الضمان في الشريعة الإسلامية والأنظمة ذات الصلة بالضمان المنصوص عليها بنظام المعاملات المدنية ونظام التجارة الالكترونية والأنظمة الأخرى.
٢. تعهد الطرف الأول بتنفيذ الالتزامات المنصوص عليه في هذا العقد وفقاً للأنظمة واللوائح ذات الصلة ووفقاً للأصول والأعراف التجارية أو المهنية المتعارف عليها ووفقاً للشروط والمواصفات والمتفق عليها .
٣. يضمن الطرف الأول أن المنتجات والمواد الموردة بموجب هذا العقد مطابقة للمواصفات والمقاييس والشروط المتفق عليها بهذا العقد المعلنة من الجهات المختصة وخالية من أي عيوب في المواد والتصنيع لمدة (فترة الضمان) من تاريخ التسليم

الثالث عشر: التأمين:

١. يلتزم الطرف الأول بعمل بوليصة تأمين شحن ونقل مناسبة لتغطية وحماية المواد والمنتجات ضد الخسائر والأضرار أثناء النقل والتوصيل الى موقع التسليم
٢. يلتزم الطرف الأول بأحكام وشروط التأمين المنصوص عليها نظاماً أو التعليمات والارشادات المعلنة من هيئة التأمين

الرابع عشر: الاستلام والتسليم ومكان وزمان تنفيذ الخدمات:

١. يلتزم ويتعهد الطرف الأول بتسليم المواد والمنتجات في مكان التسايم الخاص بالطرف الثاني الكائن في... ووفقاً لمواعيد التسليم بملحق العقد
٢. يكون الاستلام والتسليم بموجب محضر موقع من الطرفين أو من يمثلهم موضح فيه بيان وتفاصيل المواد والمنتجات وتاتيخ ووقت التسليم وبيانات ممثل الطرفان .
٣. يحق للطرف الأول قبل الاستلام فحص المنتجات والمواد واضافة أي اعتراض أو ملاحظات في محضر الاستلام عل، جودتها أو سلامتها أو الموصفات أو الشروط المتفق عليها أو المعلنة من الجهات المختصة خلال فترة عشرة أيام من تاريخ: الاستلام
٤. يحق للطرف الأول رفض استلام المنتجات والبضائع اذا ظهر عيب ظاهر أو مخالفة للشروط والموصفات على أن يوضح سبب الرفض أو الخلل بالمحضر ليتم معالجته من قبل الطرف الثاني.

الخامس عشر: حقوق الطرف الثاني والتزامات الطرف الأول:

١- التزم وتعهد الطرف الأول ومنسوبيه بتنفيذ الأعمال الموضحة بهذا العقد وأن يورد المنتجات والمواد الموضحة بهذ العقد دون مماطلة أو تأخير أو تسويف ووفقا للشروط والمواصفات المتفق عليها ومطابقة لما تم الإعلان عنه من الجهات المختصة.

٢- يكون الاتفاق بتحقيق غاية ونتيجة للطرف الثاني وذلك للحصول على حقوقه وأن يبذل الطرف الأول عناية المورد المحترف في المهام الموكلة إليه .

٣- التزم وتعهد الطرف الأول أو منسوبيه باطلاع الطرف الثاني بكافة المستجدات والمعلومات عن محل العقد عن طريق طرق الإخطار الموضحة في هذا العقد.

٤- التزم وتعهد الطرف الأول باستغلال كافة إمكانياته اوخبراته وطاقاته في بذل الغاية والوسيلة والوسيلة الكافية في تنفيذ الالتزامات المترتبة عليه في هذا العقد.

٥- التزم وتعهد الطرف الأول بالمحافظة على المستندات الأصلية محل العقد التي تسلمها من الطرف الثاني على أن يقوم الطرف الأول بإعادتها للطرف الثاني فور الانتهاء من (القضايا والأعمال) محل العقد

٦- التزم وتعهد الطرف الأول بالمحافظة على مصالح الطرف الثاني وأن يشعره بتنفيذ التزاماته عبر طرق الاخطار الموضحة بهذا العقد.

٧- التزم وتعهد الطرف الأول بأن ينفذ التزاماته بناءً على مبدأ حسن النية ويقدم التعامل الحسن مع الطرف الثاني وأن يتقيّد بالأحكام الشرعية والنظامية وقواعد وأخلاقيات ومبادئ وواجبات وأعراف مهنة المحاماة.

السادس عشر: حقوق الطرف الأول والتزامات الطرف الثاني:

١. التزم وتعهد الطرف الثاني بتزويد الطرف الأول بالشروط والمواصفات وجودة وكمية ونوع الخدمات والمنتجات
٢. التزم وتعهد الطرف الأول بدفع قيمة العقد الموضحة بهذا العقد للطرف الثاني
٣. التزم وتعهد الطرف الأول باستلام المنتجات والمواد من الطرف الأول بالمواعيد والآلية المتفق عليها.
٤. لا يحق للطرف الثاني أن يباشر محل العقد بنفسه أو يقوم بالاتفاق مع شخص آخر غير الطرف الأول أو دون سبب مشروع وفقاً لهذا العقد .
٥. يلتزم الطرف الثاني بأن يرد على العملاء ويتم تنفيذ شحن طلبات المنتجات التي تصلة من المنصة من ٢٤ ساعة الى الحد الأقصى ٤٢ساعة فقط .
٦. يلتزم الطرف الثاني بتوفير منتجات ذات جودة عالية وفقاً للمواصفات المتفق عليها والمطابقة للمواصفات الصادرة من الجهات المختصة ، وفي حال وصل المنتج للعميل والجوده سيئه يتحمل المبلغ المادي ويتحمل الشحن .
٧. يلتزم الطرف الثاني بتصوير وصف المنتجات بشكل احترافي ويشترط أن تكون مطابقة للمنتجات المعروض لديه ومطابقة للطبيعة و إذا خالف ذالك يتحمل أي تبعات مالية وتعويض عن ضرر سواء للعميل أو للطرف الأول ويحق للطرف الأول حظره من المنصة
٨. تعهد والتزم الطرف الثلني بتغليف المنتجات بشكل محكم وبشكل جيد وبعد ذلك يتم شحنها
٩. يتعهد ويلتزم الطرف الثاني إذا حدث أي أمر طارئ أو الغيت طلبيه من أحد العملاء المشترين من المنصة يتم استرجاع المبلغ للعميل أو يعوض
١٠. يتعهد ويلتزم الطرف الثاني اذا قام بإلغاء منتج او نفذت الكمية أن يرفع طلب للمنصة فوراً بأنه قد نفذت الكمية او تم الغاءه .
١١. تعهد والتزم الطرف الثاني بآنه يسمح له بزيادة الأسعار للمنتجات بنسبة لاتتجاوز كحد اقصى عن ١٠٪ من الأسعار الأساسية للمنتجات والتي تمثل أسعار السوق وقيمة المثل وفي حال خالف ذلك يحق للطرف الأول أن يحضر المنتج التي زادت فيه الأسعار.

١٢. إذا لم يرغب الطرف الثاني في عرض منتجاته في منصة الطرف الأول يجب اعطاء اخطار للطرف الأول قبل فترة الإغلاق بأربعون يوماً وبعد ذلك يتم الغاء الحساب وإيقاف عرض المنتجات وتصفية وتسوية الحسابات.

السابق عشر: نطاق العقد:

الأعمال المنصوص عليها في هذا العقد والخدمات والمواد والمنتجات الموضحة بهذا العقد فقط.

الثامن عشر عشر: قيمة العقد:

١. تم الاتفاق على قيمة العقد متفاوتة حسب نوع المنتجات والمواد بحيث يتم تحصيل الإيرادات من قبل الطرف الآول بصفته وسيط التي تتحصل من المشتري
٢. يحق للطرف الأول أن يحسم نسبة العموله المستحقة البالغة ٢٨٪ من الموردين بالجملة و ١٨٪من البائع بتجزئة من أي فاتورة ويحول الباقي للطرف الثاني شريطة ان يكون الطرف الثاني نفذ كافة التزاماته التعاقدية وسلامة المنتجات.
٣. يتم تصفية الحسابات وحسم العموله المستحقها للطرف الأول وتحويل المبالغ المستحقة للطرف الثاني في بداية كل شهر ميلادي.
٤. العملة المعتمدة بالعقد هي الريال السعودي.

التاسع عشر: سرية المعلومات:

١. أقر الطرفان بأن العلاقة التعاقدية بينهما هي علاقة قائمة على الثقة المتبادلة وتعتبر كافة المعلومات التي يحصلان عليها من خلال عملهما معاً معلومات سرية فلا يجوز إفشاؤها من قبلهم أو من قبل منسوبيهما بشكل مباشر أو غير مباشر أو نتيجة لأدائهما عملهما.
٢. يلتزم الطرفان بالمحافظة على سرية المعلومات لهذا العقد خلال مدة سريان هذا العقد وبعد انتهائها، ولا يحق لهما استعمال أو إفشاء أي من المعلومات السرية لأي طرف ثالث دون الحصول على موافقة
٣. خطية مسبقة منهما، وينحصر حقهما في استغلال المعلومات السرية بما يعتبر ضروريا لأداء الأعمال التي تم الاتفاق بشأنها.
٤. إخلال أي من الطرفين بهذا الالتزامات قد يسبب أضرارا جسيمة للطرف الآخر مما يجعل للطرف المتضرر الحق بالقيام بأي تصرف مشروع وقانوني وحسب العرف من شأنه أن يوقف التعدي أو الضرر الناشئ عنه والمطالبة بالتعويض.

العشرون: نفاذ العقد وتسليم الأعمال:

يعتبر كل طرف قدم قام بتنفيذ العقد في حال تم تنفيذ التزاماته المنصوص عليها بهذا العقد

يلتزم أطراف العقد بعد نفاذ العقد وتنفيذ كافة الالتزامات صدور شهادة الإنجاز بالنسبة للطرف الثاني وسندات قبض يالنسبة للطرف الأول.

الواحد العشرون: الجوائح والقوة والظروف القاهرة:

١. يخضع هذا العقد لأحكام الجوائح في الشريعة الإسلامية ويخضع لأحكام القوة القاهرة والظروف القاهرة المنصوص عليها في نظام المعاملات المدنية.
٢. إذا تعذر تنفيذ هذا العقد أو تنفيذه سيلحق بالطرف الآخر أضرار فأنه يتوقف جميع آثاره والتزاماته لحين زوال آثار الجائحة أو القوة أو الظروف القاهرة.

٣. دون الإخلال بالأحكام الشرعية والنظامية والقضائية للجوائح والقوة القاهرة والظروف القاهرة يحتفظ الأطراف بحقوقهم المنصوص عليها بهذا العقد ولا يحق للطرف الثاني فسخ العقد أو مساءلة الطرف الآخر نتيجة عدم تنفيذ العقد أو التأخر في تنفيذه.

الثاني العشرون: الإفصاح وتعارض المصالح:

١. التزم وتعهد أطراف العقد بأنهم قاموا بالإفصاح عن المعلومات الكافية التي تساعد على تنفيذ هذا العقد بما لي ذلك التي تم ذكرها بالعقد.
٢. التزم وتعهد أطراف العقد بأنه لا يوجد أي أمور تؤثر سلباً بشكل مباشر أو غير مباشر على مبادئ تعارض المصالح أو حقوق الأطراف.

الثالثة والعشرون: المسئولية:

١- التزم وتعهد أطراف العقد وجميع منسوبيهم ، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة. فإن كل طرف يظل مسؤولًا عن أي ضرر أو خسارة نتجت عن تنفيذ الخدمات، متى كان هذا الضرر أو الخسارة ناتجة عن واقعة سابقة كان الطرف المخالف مسؤولًا عنها ولم يكن بالإمكان اكتشافها مسبقاً. وفيما عدا ذلك، فإن الطرف المكلف بتنفيذ الخدمات غير مسؤول عن أي أضرار أو خسائر قد تلحق بالأعمال بعد استلام الطرف المستفيد للمخرجات وقبولها وإصدار شهادة إنجاز الخدمات
٢- التزم وتعهد أطراف العقد بالتقيّد بالمسئولية بكافة أنواعها بما في ذلك المسئولية العقدية والتقصيرية والمدنية والجنائية وعدم مخالفتها.
٣- تنطبق على هذا العقد أحكام المسئولية في الشريعة الإسلامية والأنظمة ذات العلاقة ومنها نظام المعاملات المدنية والأنظمة الأخرى ذات الصلة.
٤- يكون كل طرف مسؤولاً أمام الطرف الآخر عن أي ضرر يلحق به بسبب هذا العقد أو مطالبة أو أي قضايا أو إجراءات أو تكاليف أو نفقات تكبدها الطرف المتضرر يتسبب بها الطرف المخالف أو منسوبيه أو المتعاقدين معه بالباطن وتتصل بهذ العقد في سوء الأداء لتنفيذ الأعمال والالتزامات المذكورة في هذا العقد في الحالات التَّالية:

أ. أي إهمال أو امتناع أو سوء تصرف من قبل الطرف المخالف أو ممثليه بشأن هذا العقد .
ب. أي إخلال بالتزامات الطرف المخالف بموجب هذا العقد.
ج. أي إخلال بأنظمة المملكة العربية السعودية واللوائح المعمول بها على أرضها.

الرابعة والعشرون: التعويض:

١- مع عدم الاخلال بأحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة ذات العلاقة وأحكام العقد لا يستحق أي طرفاً تعويضاً نتيجة أي خطأ أو ضرر لحق بالطرف الآخر الا بتحقق أركان المسئولية الثلاث وهي الخطأ سواء بالفعل او الامتناع عن الفعل الواجب والضرر والعلاقة السببية وبالنسبة للمسئولية الجنائية لا تقوم الا بوجود أركانها وهي الركن المادي والركن المعنوي والركن الشرعي أو النظامي.
٢- يكون عن التعويض عن الضرر الفعلي المبني على بيّنة موصلة.
٣- يكون التعويض بما يجبر الضرر كاملاً؛ وذلك بإعادة المتضرر إلى الوضع الذي كان فيه أو كان من الممكن أن يكون فيه لولا وقوع الضرر.
٤- يتحدد الضرر الذي يلتزم المسؤول بالتعويض عنه بقدر ما لحق المتضرر من خسارة وما فاته من كسب، إذا كان ذلك نتيجةً طبيعيةً للفعل الضار. ويعدُّ كذلك إذا لم يكن في مقدور المتضرر تفاديه ببذل الجهد المعقول الذي تقتضيه ظروف الحال من الشخص المعتاد.
٥- يشمل التعويض عن الفعل الضار التعويض عن الضرر المعنوي وما يلحق الطرف المتضرر ذا الصفة الطبيعية من أذى حسي أو نفسيّ ، نتيجة المساس بجسمه أو بحريته أو بعرضه أو بسمعته أو بمركزه الاجتماعي

٦- عند تقدير الضرر المعنوي الذي أصاب المتضرر، ويراعى في ذلك نوع الضرر المعنوي وطبيعته وحجمه وأثره.
٧- يُقدر التعويض بالنقد، على أنه يجوز تبعاً للظروف وبناءً على طلب المتضرر أن يتم التعويض بالمثل أو بإعادة الحال إلى ما كانت عليه، أو أن بالمقاصة أو بتراضي بين الطرف المخالف والمتضرر بأمر معين متصل بالفعل الضار
٨- .يجوز أن يتم تجزئة أداء التعويض على أقساط أو في صورة إيراد مرتب، بموافقة الطرف المتضرر.
٩- يشترط لقبول التعويض أن يقدم الطرف المتضرر إخطار خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وقوع الضرر وملزم الطرف المخالف خلال الخمسة عشر اليوم التالية إزالة الضرر دون أن يكون هناك آثار سلبية بسبب الضرر
١٠- لا يحق للطرف المتضرر المطالبة بالتعويض الناشئ عن الفعل الضار بانقضاء (ثلاث) سنوات من تاريخ علم الطرف المتضرر بوقوع الضرر وبالمسؤول عنه، وفي جميع الأحوال لا تقبل مطالبة الطرف المخالف بانقضاء (عشر) سنوات من تاريخ وقوع الضرر.
١١- إجراءات التعويض بسبب زيادةً الأسعار:

أ- على الطرف المكلف بتنفيذ الخدمات إذا رأى أحقيته في أي تعويض مالي بسبب الزيادة في الأسعار وفقاً لما هو موضح بهذا العقد أن يتقدم بمطالبته مدعومة بالمستندات والإثباتات اللازمة إلى الطرف المستفيد من العقد خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) ستين يومًا من حدوث الواقعة، أو علمه المفترض بوقوعها أو من خلال ما تبقى من مدة العقد.

ب- يقوم الطرف المستفيد من العقد بدراسة مطالبة الطرف المستفيد من العقد خلال مدة لا تتجاوز (٢١) واحد وعشرين يومًا من تاريخ تلقيه المطالبة بمستندات مكتملة.

ج- يقوم الطرف المستفيد من العقد بعد تلقيه تقرير تنفيذ الخدمات بدراسة طلب التعويض من النواحي الفنية والمالية والقانونية، ثم عرض ذلك على الطرف الآخر خلال مدة لا تتجاوز (٤٥) خمسة وأربعين يومًا من تاريخ تلقيها التقرير أو المطالبة.

د- يجب ألّا يتجاوز ما الطرف المستفيد من العقد للطرف المستفيد من العقد من تعويضات بموجب هذا البند ما نسبته (٢٠٪) من القيمة الإجمالية للعقد، على أن تدفع تلك التعويضات من قبل الطرف المستفيد من العقد مباشرة.

الخامس والعشرون :تفسير العقد:

١- العبرة في ما ورد بهذا العقد بالمقاصد والمعاني وليس الألفاظ والمباني.
٢- إذا كانت عبارة العقد واضحةً فلا يُعدل عن مدلولها بحجة تفسيرها بحثاً عن إرادة المتعاقدين.
٣- إذا كان هناك محل لتفسير العقل فيجب البحث عن الإرادة المشتركة لأطراف العقد، دون الاكتفاء بالمعنى الحرفي للألفاظ، ويُستهدى في ذلك بالعرف وظروف العقد وطبيعة المعاملة وما جرت به العادة في التعامل بين المتعاقدين وحالهما وما ينبغي.
٤- أن يسود من أمانة وثقة وحسن نيّة بين أطرف العقد، وتُفسِّر شروط العقد بعضها بعضاً وذلك بإعطاء كل شرط المعنى الذي لا يتعارض به مع غيره من الشروط
٥- يفسر الشك لمصلحة من يتحمل عبء الالتزام أو الشرط.

السادس والعشرون: أحكام عامة:

١. يعتبر هذا العقد ملزم للطرفين وساري المفعول من تاريخ توقيعه وتعهدوا وأقروا الأطراف بمضمونه كما أقروا بأنهم علموا بجميع مواد وأحكام هذا العقد علم يقين نافي للجهالة ويسقط حق الأطراف بأي خيار أو عيب من عيوب الرضا أو الإرادة. مثل: الخطأ أو الإكراه والتدليس، أو الغش، أو الغبن، أو الجهالة أو الخطأ ...الخ.

٢. يخضع هذا العقد لأحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

السابع والعشرون: حالات فسخ وإنهاء العقد:

١. يستمر العمل بهذا العقد حتى يتم الانتهاء من تنفيذ الالتزامات والغاية من ابرامه.
٢. يستطيع أي من الطرفان الموقعان على هذا العقد تقديم إنذار خطي للطرف الآخر عبر طرق الاخطار الموضحة بهذا العقد إذا أخل بأي شرط أو التزام أو مادة أو أحكام من هذا العقد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث المخالفة ويلتزم الطرف المخالف والمعني على إزالة آو معالجة أسباب الخلل أو التقصير خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالمخالفة وفي حال لم يلتزم الطرف المخالف بذلك خلال هذه المدة فيحق للطرف المتضرر فسخ العقد ومطالبة الطرف الآخر بكامل حقوقه المترتبة على هذا العقد كما يحق له المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت به بسبب مخالفة الطرف الآخر.
٣. إذا تم الاتفاق والتراضي بين الطرفان على فسخ العقد شريطة أن يخطر كل طرف عبر طرق الاخطار الموضحة بهذا العقد بطلب الفسخ واخطار بطلب الموافقة على الفسخ وعمل مخالصة نهائية موقعة بين الطرفين.
٤. يفسخ العقد في حال صد قرار فسخه من الجهات المختصة أو بموجب حكم قضائي.

الثامن والعشرون: الفصل في المنازعات:

في حال حدوث أي نزاع أو خلاف أو مطالبة تنشأ بموجب هذا العقد أو تتعلق به أو متفرع منه أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه أو فسخه (لا سمح الله)، يتم حله وفقاً للإجراءات التالية:

١. السعي قدر الإمكان للحل ودياً بالتفاوض بين الطرفين وفقاً لأحكام وبنود العقد وينتهي هذا الإجراء بإخطار الطرف الآخر مكتوباً عبر طرق الاخطار الموضحة بهذا العقد
٢. يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة.

التاسع والعشرون:

العناوين وطرق الإخطار والتواصل بين الطرفان في العقد وفقاً للمعلومات التالية:

١-الطرف الأول:
٢- الطرف الثاني:

الثلاثون: نسخ العقد:

حرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل والتقيّد بمقتضاها.
والله الموفق.

الطرف الأول: خلود عبد الله **الطرف الثاني:**

هادي حكمي

التوقيع: **التوقيع:**